

بإجراء اتفاق رضائي

رقم التسجيل	رقم مرجعي على سجل الشراء و/أو على المنصة الالكترونية
تاريخ التسجيل	٣٩.
	٢ - شباط ٢٠٢٥

إسم الجهة الشارية	الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
عنوان الجهة الشارية	بيروت - وطي المصيطبة - شارع بغداد
اسم المورد/المقاول	السيد فاروق خطاب
قيمة العقد والعملية	٧٥١,٨٠٠,٠٠٠ ل.ل سبعمائة وواحد وخمسون مليوناً وثمانمائة ألف ليرة لبنانية (إجمالي المبلغ) من ٢٠٢٥/٠١/٠٢ ولغاية ٢٠٢٥/١٢/٣١ (نهاية العقد)

ان اجراء الإتفاق الرضائي هذا يستند الى احكام الفقرة (١) من المادة ٤٦ من قانون الشراء العام، وان توفر شروط التعاقد بالتراضي هو على مسؤولية الجهة الشارية دون سواها.

ملخص لأهم الأحكام والشروط المطلوبة في عقد الشراء:

أ- القيام بتأمين الدراسات الإكتوارية والإحصائية المتعلقة بالخدمات الطبية وتصنيفاتها وأسعارها، والانعكاس المالي للتعديلات التي تطرأ على التعريفات الطبية، وتجميع المعطيات الإحصائية لإعداد الدراسات اللازمة للفروع الثلاثة ومنها التوازن المالي بين المقبوضات والنفقات، بالإضافة إلى جميع الدراسات الإكتوارية التي يحتاجها الصندوق، ومتابعة تدريب أحد المستخدمين على إعداد الدراسات الأكتوارية

ب- مدة العقد سنة واحدة، على سبيل التسوية اعتباراً من ٢٠٢٥/٠١/٠٢ ولغاية ٢٠٢٥/١٢/٣١

ج- قيمة العقد سبعمائة وواحد وخمسون مليوناً وثمانمائة ألف ليرة لبنانية ليرة لبنانية

يعتزم (الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي) إجراء اتفاق رضائي مع (السيد فاروق خطاب) وذلك بغية (تأمين الدراسات الإكتوارية والإحصائية المتعلقة بالخدمات الطبية وتصنيفاتها وأسعارها، والانعكاس المالي للتعديلات التي تطرأ على التعريفات الطبية، وتجميع المعطيات الإحصائية لإعداد الدراسات اللازمة للفروع الثلاثة ومنها التوازن المالي بين المقبوضات والنفقات، بالإضافة إلى جميع الدراسات الإكتوارية التي يحتاجها الصندوق، ومتابعة تدريب بعض المستخدمين على إعداد الدراسات الإكتوارية، على سبيل التسوية اعتباراً من ٢٠٢٥/٠١/٠٢ ولغاية ٢٠٢٥/١٢/٣١).

التاريخ	٢ - شباط ٢٠٢٥
مدير عام الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	
الدكتور محمد كركي	

عقد اتفاق رضائي رقم

تاريخ

المدير العام

فيما بين الفريقين الموقعين أدناه :

فريقاً أولاً

- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ممثلاً بالمدير العام الدكتور محمد كركي .

فريقاً ثانياً

- السيد فاروق وجيه خطاب - لبناني - مقيم اختياريّاً في بيروت - كورنيش المزرعة

بناية الهاشم - ط. ٦ - هاتف : ٠١/٣١٠٣١٢ - ٠٣/٥٣٥٤٩٩ .

ولما كان الفريق الأول يرغب خلال العام ٢٠٢٥ ، بتأمين الدراسات الإكتوارية والإحصائية المتعلقة بالخدمات الطبية وتصنيفاتها وأسعارها، والانعكاس المالي للتعديلات التي تطرأ على التعريفات الطبية، وتجميع المعطيات الإحصائية لإعداد الدراسات اللازمة للفروع الثلاثة ومنها التوازن المالي بين المقبوضات والنفقات، بالإضافة إلى جميع الدراسات الإكتوارية التي يحتاجها الصندوق، ومتابعة تدريب أحد المستخدمين على إعداد الدراسات الأكتوارية .

ولما كان الفريق الثاني يتمتع بالمعارف والمؤهلات العلمية والخبرات اللازمة في مجال الدراسات الاكتوارية والاحصائية .

وحيث أن الحاجة ما زالت قائمة للاستعانة بخدمات الفريق الثاني للقيام بالخدمات المشار إليها أعلاه ،

وحيث أن الفريق الأول قد أوكل إلى الفريق الثاني تنفيذ هذه الأعمال والخدمات اعتباراً من ٢٠٢٥/٠١/٠٢ ولغاية ٢٠٢٥/١٢/٣١ ،

واستناداً إلى المادة ١٢٤ -الفقرة الثالثة- من النظام المالي ،

سنداً لاحكام الفقرة (١) من المادة ٤٦ من قانون الشراء العام ،

لذلك ، تمّ الاتفاق فيما بين الفريقين على ما يلي :

المادة الأولى : تُعتبر المقدمة أعلاه، جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد .

المادة الثانية : يعهد الفريق الأول إلى الفريق الثاني، على سبيل التسوية اعتباراً من ٢٠٢٥/٠١/٠٢ ولغاية ٢٠٢٥/١٢/٣١ ، القيام بالأعمال والدراسات الأكتوارية التي يحتاجها الصندوق .



المادة الثالثة : يتقاضى الفريق الثاني لقاء القيام بالمهام المعهودة بها إليه في المادة الثانية أعلاه (خلال العام ٢٠٢٥)، مبلغاً مقطوعاً قدره /٧٥١,٨٠٠,٠٠٠ ل.ل سبعمائة وواحد وخمسون مليوناً وثمانمائة ألف ليرة لبنانية تُدفع على ١٢ دفعة متساوية في نهاية كل شهر، على أن لا تدفع الدفعة الأخيرة إلا بعد تقديمه تقريراً نهائياً عن السنة كاملة، وموافقة الفريق الأول عليه .

المادة الرابعة : يقدم الفريق الثاني إلى الفريق الأول، في نهاية كل شهر ابتداء من العام ٢٠٢٥، تقريراً مفصلاً بالأعمال والدراسات الاكتوارية المنجزة من أصل الأعمال المعهودة إليه، ويبنى على هذا التقرير تقاضي الفريق الثاني دفعة من اتعابه وفقاً للمادة الثالثة أعلاه، وبعد موافقة الفريق الأول عليه .

المادة الخامسة : تؤخذ النفقة من الاعتماد المرصود في مشروع الموازنة الإدارية للعام ٢٠٢٥، وضمن حدود الاعتماد النهائي المقرر في الموازنة الإدارية للعام ٢٠٢٤ على أساس القاعدة الإثني عشرية من الفصل الثاني البند ٢٨ الفقرة ٥ (دراسات وأبحاث) ووفقاً للمادتين ١٤ و ٤٩ من النظام المالي .

المادة السادسة : في حال تأخر الفريق الثاني بتسليم الأعمال المطلوبة عند انتهاء كل شهر، تُحسم من المبلغ المقطوع المتفق عليه نسبة واحد بالمائة عن كل يوم تأخير عن الموعد المحدد، على أن لا يتجاوز المبلغ المحسوم نسبة ١٠ بالمائة من المبلغ المتفق عليه شهرياً .

المادة السابعة : تُظم هذا العقد على نسختين أصليتين بيد كل من الفريقين واحدة منهما .

الاعتماد متوفر

فصل ٢ بند ٢٨ فقرة ١٥

طلب حجز رقم ٢ تاريخ ٢٠٢٥/٢/٢٠

عقد رقم ٤ تاريخ ٢٠٢٥/٢/٢٠

بيروت في :

الفريق الأول

الفريق الثاني

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

ممثلاً بالمدير العام

الدكتور محمد كركي

فاروق خطاب